

الجامع الصحيح المختصر (صحيح البخاري)

2048 - حدثنا حسان بن أبي عباد حدثنا همام قال سمعت نافعا يحدث عن عبد الله بن عمر

. هما B

أن إلا يبيعوها أن أبوا إنهم قالت جاء فلما الصلاة إلى فخرج بريرة ساومت ها B عائشة أن Y
يشرطوا الولاء فقال النبي A (إنما الولاء لمن أعتق) . قلت لنافع حرا كان زوجها أو
عبدا ؟ . فقال ما يدريني .

. [2061 ، 2423 ، 6371 ، 6376 ، 6378]

[ش (ساومت) من السوم وهو البحث في البيع والشراء . (فخرج) أي النبي A إلى
الصلاة . (الولاء) المعونة والنصرة والمراد به هنا التوارث بين المعتق والمعتق إذا لم
يكن ورثة من القرابة وكذلك تحمل الدية والمطالبة بالدم ونحوه]